

شهادة الجنسية عن طريق البتوة من أم مغربية

1- السند القانوني للمسطرة:

الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في 21 صفر 1378 (6 شتنبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 62.06 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.80 بتاريخ 3 ربيع الأول 1428 (23 مارس 2007).

2- الوثائق:

- شهادة السكنى للأم.
- شهادة السكنى أو الإقامة للطفل.
- شهادة جنسية الزوج (تسلم من السفارة).
- نسخة من عقد الزواج.
- صورة من بطاقة التعريف الوطنية للأم.
- نسخة كاملة ونسخة موجزة بالعربية إن كان الطفل مزداد بالمغرب، أو شهادة الميلاد إن كان الطفل مزداد خارج المغرب (بالعربية).
- (جميع الوثائق تسلم باللغة العربية).

3-الجهة المكلفة بمعالجة الطلب:

- مصلحة النيابة العامة.

4-المصاريف:

- 20 درهم (طابع دمغة).

5-أجل القيام بالمطلوب:

- تسلم الشهادة في اليوم الموالي.